

التلاعب بتذاكر مباراة نصف نهائي كأس العالم 2022

عبدالحق خرباش 08.01.2023



كاتب صحفي ومدير النشر للجريدة حقيقة نيوز، نت
العربي 24

حدد رئيس الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم، فوزي لقجع، يوم 10 يناير 2023، كموعداً أقصى لحسم التحقيقات في قضية التلاعب بتذاكر مباراة نصف نهائي كأس العالم 2022 التي أقيمت في قطر بين المنتخبين المغربي والفرنسي، متوعداً بإنزال عقوبات صارمة في حق من ثبت تورطهم في الفضيحة، الأمر الذي يعيد إلى المشهد عضو المكتب الإداري للجامعة محمد بودريقة.

وترأس لقجع يوم أمس الثلاثاء اجتماعاً للمكتب الإداري للجامعة بمركب محمد السادس بالمعمورة، وهناك شدد لهجته في حق المتورطين في فضيحة التلاعب في تذاكر مباريات كأس العالم التي كان من المفروض أن توزع على المشجعين المغاربة، لكنها وجدت طريقها إلى السوق السوداء، ووجهت أصابع الاتهام بخصوصها لمسؤولين في الهيكل الكروي المغربي. وأعلن لقجع أنه توصل بالمعطيات الضرورية بخصوص هذا الموضوع، قائلاً "البؤساء المحسوبون على كرة القدم، كيفما كان شأنهم وكيفما كان منصبهم وكيفما كانت مسؤوليتهم، لن أتوانى شخصياً في اتخاذ كل الإجراءات الصارمة في حقهم في أقرب الأوقات، وفي هذا المجال، توصلت الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم بمختلف التقارير من السلطات المكلفة بالأمر".

وأضاف المسؤول الأول عن كرة القدم الوطنية "سنكون لجنة تتضمن قضاة الجامعة رؤساء اللجان القانونية، وفي ظرف 10 أيام سيطلعون

على التقارير وسيُجرون التحريات اللازمة، وكل من ثبت في حقه تلاعب بأي شكل من الأشكال في تذاكر المباريات، لن يجد بعد العاشر من يناير مكانا ولا مجالا في كرة القدم، من أقسام الهواة إلى أعلى المستويات، سيكون مصيره الطرد النهائي من عالم كرة القدم، إن لم تُحل هذه الملفات على الأجهزة القضائية التي لها اختصاص في الموضوع". وقال بلاغ للجامعة الملكية المغربية لكرة القدم، تلا اجتماع المكتب المدير، إن لقعج تطرق إلى موضوع التذاكر التي تم توزيعها على الجماهير المغربية في نهائيات كأس العالم الأخيرة، منددا بقوة بالممارسات المشينة لبعض المحسوبين على أسرة كرة القدم الوطنية.

وأضاف البلاغ أنه، وبعد وضع الأعضاء في الصورة، أعلن رئيس الجامعة الملكية المغربية لكرة القدم، في نفس الوقت عن تكوين لجنة من أعضاء اللجان المستقلة التابعة للجامعة، للتحقيق في الحدث وإصدار القرارات المناسبة في اجتماع المكتب المدير المقبل يوم 16 يناير 2023 في حق كل من ثبتت إدانته في هذا العمل المسيء لسمعة كرة القدم الوطنية. ويضع هذا الكلام بودريقة مجددا تحت المجهر، وهو عضو المكتب المدير بالجامعة وأيضا برلماني عن حزب التجمع الوطني للأحرار، وكان لقعج قد أوكل له مهمة توزيع التذاكر على المشجعين المغاربة الذين يصلون إلى مطار الدوحة من أجل تشجيع المنتخب الوطني، لكنها وصلت إلى مجموعة من المقربين منه الذين قام بعضهم بإعادة بيعها في السوق السوداء مقابل مبالغ وصلت إلى 1000 أورو.

ويأتي ذلك في خضم التحقيقات التي باشرتها الفرقة الوطنية للشرطة القضائية، بناء على أوامر من الوكيل العام للملك بالمحكمة الاستئنافية بالرباط، مع شخص آخر يشتبه في تورطه في هذه القضية، ويتعلق الأمر بمحمد الحيداوي، رئيس فريق أولمبيك آسفي وهو أيضا برلماني عن حزب التجمع الوطني للأحرار، إثر تسريب تسجيل لمكالمة هاتفية يقوم من خلالها بالاتفاق مع شخص على بيعه تذكرتين مقابل 12 ألف درهم.



افتتاح المتحف الوطني للحلي الأميرة للا حسناء

عبدالحق خرباش 07.01.2023
كاتب صحفي ومدير النشر للجريدة حقيقة نيوز. نت



ترأست الأميرة للا حسناء، رئيسة مؤسسة المحافظة على التراث الثقافي لمدينة الرباط، اليوم السبت 7 يناير بقصبة الأوداية، افتتاح المتحف الوطني للحلي.

وبعد أن قصت الشريط الرمزي، زارت الأميرة للا حسناء مختلف قاعات المتحف الوطني للحلي، مرفوقة بمندوب المعرض عبد العزيز الإدريسي، ومحافظة المتحف الوطني للحلي، فاطمة الزهراء خليفي.

ويتعلق الأمر بقاعة "التطور التاريخي للحلي وعملية التصنيع"، وقاعة "تاريخ الزي المغربي"، وقاعة "حلي الرجال ومستلزمات الخيل"، وقاعة "المجوهرات الأمازيغية"، وقاعة "الخصائص الإقليمية لمراكز الإنتاج الرئيسية للحلي الحضرية".

وعلى إثر ذلك، زارت الأميرة للا حسناء، قاعة العرض المؤقتة للمتحف، حيث تُعرض أعمال ثلاثة مبدعين مغاربة وهم تامي التازي وزهور الرايس وألبير أوكنين.

وفي أعقاب هذا الحفل، قدم رئيس المؤسسة الوطنية للمتاحف المهدي قطبي، للأميرة للا حسناء، كتابا يخلد لمرور عشر سنوات على إحداث

ولدى وصول الأميرة للا حسناء، استعرضت تشكيلة من القوات المساعدة أدت التحية، قبل أن يتقدم للسلام على سموها كل من وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني فاطمة الزهراء عمور، ووزير الشباب والثقافة والتواصل محمد مهدي بنسعيد، ووالي جهة الرباط-سلا-القنيطرة محمد يعقوبي.

كما تقدم للسلام على الأميرة للا حسناء، رئيس المجلس الجهوي رشيد العبدي، ورئيسة المجلس الجماعي لمدينة الرباط أسماء أغلالو، ورئيس مجلس عمالة الرباط، عبد العزيز درويش، ورئيس مجلس مقاطعة حسان إدريس الرازي، والمدير العام لوكالة الرباط للتهيئة محمد بلشير، ورئيس المؤسسة الوطنية للمتاحف، المهدي قطبي، ومدير متحف محمد السادس للفن الحديث والمعاصر مندوب المعرض عبد العزيز الإدريسي، وكذا اللجنة المديرية للمؤسسة الوطنية للمتاحف.



و م

ع

**لحسن الهالبي: المواني طاي
والكيك بوكسينغ المغربي مازال**

محافظة علي تألقه دوليا

عبدالحق خرباش 06.01..



كاتب صحفي ومدير النشر للجريدة حقيقة نيوز. نت
لحسن الهلالي: الموائي طاي والكيب بوكسينغ المغربي مازال محافظا
على تألقه دوليا

بعد النتائج المشرفة التي حققها الأبطال المغاربة في رياضات الكيبوكسينغ والموائي طاي خلال مختلف المنافسات والملتقيات الدولية وعلى مدار سنة 2022، أوضح لحسن الهلالي المستشار التقني ورئيس لجنة الاحتراف بالجامعة الملكية المغربية لرياضات الكيبوكسينغ، الموائي طاي، الصافات والرياضات المماثلة أن حصيلة هذه السنة من الميداليات التي انتزعتها الأبطال المغاربة في مختلف التظاهرات الدولية والتي بلغت في مجموعها سبعين ميدالية منها واحد وعشرون ميدالية ذهبية وعشرون ميدالية فضية وتسعة وعشرون ميدالية برونزية تؤكد من جديد أن المغرب

مازال محافظا على ألقه وعلى استمرار إشعاعه خلال كل المنافسات التي يخوضها بأبطاله في رياضات الكيبوكسينغ والموائي طاي، علما أن هذا العدد الهام من الميداليات التي تم الفوز بها خلال هذه السنة سواء ضمن بطولة العالم للموائي طاي التي احتضنتها مدينة أبو طبي ما بين شهر ماي ويونيه الماضيين والتي استطاع المغرب خلالها أن ينتزع الرتبة الثالثة عالميا وذلك بتحقيقه لخمس ميداليات ذهبية وميداليتين فضيتين إضافة إلى ست ميداليات برونزية أخرى، أو خلال النسخة الخامسة الأخيرة من دورة ألعاب التضامن الإسلامية التي دارت

منافساتها شهر غشت الماضي بمدينة قونية التركية والتي تمكن المغرب ضمنها من حصد ما مجموعه ستة عشر ميدالية من بينها ثلاث ميداليات ذهبية وأربع ميداليات فضية وتسع ميداليات برونزية والتي مكنت وطننا من الترقى بشكل ملفت على سبورة الميداليات المحققة لكل بلد مشاركة، إضافة إلى باقي المنافسات القارية والدولية الأخرى التي عرفت بدورها تسجيل العديد من النتائج المشرفة، جاءت كلها بعد فترة التوقف الاضطراري التي فرضتها جائحة كوفيد 19، والتي استطاعت بعدها الجامعة الملكية المغربية لرياضات الكيك بوكسينغ، المواي طاي، الصافات والرياضات المماثلة أن تعيد التوازن لكل العناصر الوطنية المشكلة لمنتخباتها وذلك من خلال سلسلة مكثفة من المعسكرات التدريبية التي دأبت على تنظيمها مباشرة بعد بداية الرفع التدريجي عن مختلف القيود الاحترازية الخاصة بتلك المرحلة العصبية التي اجتازتها بلادنا. وقد أكد لحسن الهيلالي في معرض حديثه أيضا أن مجموع المنافسات الوطنية ذات المستوى التنافسي العالي التي تم تنظيمها بشكل استثنائي بعد فترة كورونا ، مكنت اللجنة التقنية الوطنية من وضع اليد على العديد من الكفاءات القتالية الجديدة التي أثبتت جدارتها في حمل القميص الوطني عند إشراكها لأول مرة ضمن مختلف البطولات الدولية بتركيا و بأبوظبي وأوزبكستان وجنوب إفريقيا وذلك رغم حداثة سنها ، وهو المؤشر الذي يبعث على الارتياح فيما يخص وضعية رياضات الكيك بوكسينغ والمواي طاي بالمغرب ، أما بخصوص المشاركات الدولية المستقبلية للنخبة الوطنية المغربية فقد صرح السيد لحسن الهلالي إلى أن اللجنة التقنية

الوطنية وجهت الدعوة للعديد من العناصر الوطنية التي ستدخل معسكرا تدريبيا مغلقا جديدا ابتداء من هذا الأسبوع بالمعهد الملكي للرياضة مولاي رشيد وذلك استعدادا لمشاركتها ضمن البطولة العربية للمواي طاي التي ستحتضنها مدينة أبوظبي الإماراتية شهر فبراير المقبل وكذا البطولة الإفريقية لذات الرياضة التي يجري حاليا الإعداد لها لكي تنظم شهر مارس المقبل وبعدها بطولة العالم التي ستحتضنها العاصمة التايلاندية بانكوك شهر ماي المقبل، إضافة إلى العديد من المحطات التنافسية الدولية الأخرى التي سيتم الإعلان عنها في حينها .



بلاغ صادر اليوم الجمعة 06 يناير 2023 حملة الاستهداف الممنهج لمهنة المحاماة

عبدالحق خرباش .. 06.01.2023



جمعية هيئات المحامين بالمغرب
ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⴰⵎⴰⵔⴰⵏ ⴰⵎⴰⵎⴰⵏ
ASSOCIATION DES BARREAUX DU MAROC



جمعية هيئات المحامين بالمغرب
ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⴰⵎⴰⵔⴰⵏ ⴰⵎⴰⵎⴰⵏ
ASSOCIATION DES BARREAUX DU MAROC

كاتب صحفي ومدير النشر للجريدة حقيقة نيوز. نت
أعرب؛ مكتب جمعية هيئات المحامين بالمغرب؛ عن إدانته ورفضه
استغلال محطة امتحان الأهلية لاستئناق حملة الاستهداف الممنهج لمهنة
المحاماة وكيل الاتهامات المجانية للمؤسسات المهنية والطعن في
مصادقيتها.

جاء ذلك ضمن بلاغ صادر اليوم الجمعة 06 يناير 2023؛ بعد الاجتماع الطارئ لمكتب جمعية هيئات المحامين بالمغرب؛ بمقر الجمعية بالرباط؛ تطرق خلاله لردود الأفعال التي أعقبت الإعلان عن نتائج الاختبار الكتابي لامتحان الأهلية لمزاولة مهنة المحاماة (دورة 04 دجنبر 2022).

وفي نفس السياق؛ أعلن مكتب الجمعية شجبه للدوافع والأهداف والجهات التي تقف وراء استغلال كل المناسبات لضرب مهنة المحاماة، ومحاولة النيل من نبل وسمو رسالتها.

بالمقابل؛ أكد المكتب على أن المحاماة وإن كانت مهنة حرة، فإن الولوج إليها منظم بمقتضى القانون وخاضع لرقابة مؤسساتية وفقا لشروط قانونية وواقعية تضمن توفير الشروط الضرورية أمام الوافدين لقضاء فترة التمرين في ظروف تؤهلهم للتشبع بالمبادئ والقيم الأساسية لممارسة المهنة.

مكتب الجمعية شجب ردود الأفعال غير المبررة التي تجاوزت حدود الحق المشروع في الاحتجاج، وانحرفت عن المسارات القانونية والإدارية الممكنة، إلى المس والإساءة والتشهير بالمعلن عن نجاحهم وأسرههم وكذا بالمؤسسات المعنية والمشرفة على الامتحان.

وختاما؛ وجه المكتب الدعوة لعموم الزميلات والزملاء إلى التقيد بأعراف المحاماة وتقاليدها؛ وإلى التحلي بروح اليقظة المهنية في التعاطي مع الحملات المغرضة التي تستهدف المهنة، وحثهم على الالتفاف حول مؤسساتهم المهنية.



جمعية هيئات المحامين بالمغرب
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵙⵉⵔⵓⵎⵉⵏ ⵏ ⵎⴰⵔⵓⵎ
ASSOCIATION DES BARREAUX DU MAROC



جمعية هيئات المحامين بالمغرب
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵙⵉⵔⵓⵎⵉⵏ ⵏ ⵎⴰⵔⵓⵎ
ASSOCIATION DES BARREAUX DU MAROC

الدعوة إلى التعجيل بإصدار النصوص القانونية المتضمنة لبدائل الاعتقال الاحتياطي وللعقوبات البديلة

عبدالحق خرباش .. 04.01.2023



كاتب صحفي ومدير النشر للجريدة حقيقة نيوز. نت

map

الرباط - دعت رئاسة النيابة العامة في تقريرها السنوي برسم 2021 إلى التعجيل بإصدار النصوص القانونية المتضمنة لبدائل الاعتقال الاحتياطي وللعقوبات البديلة لتلك السالبة للحرية، سواء الواردة في قانون خاص أو في قانون المسطرة الجنائية.

وشددت التوصيات، التي تمخضت عن هذا التقرير السنوي الخامس، على أهمية إصدار إطار قانوني ملائم يسمح باستعمال التقنيات الحديثة لإجراء المحاكمات عن بعد؛ علاوة على تدخل المشرع لإيجاد حل لإشكالية التبليغ لما لذلك من أثر على البت في القضايا داخل أجل معقول.

وفي هذا السياق، طالبت رئاسة النيابة العامة بالتعجيل باعتماد السجل الوطني للسكان، لما له من أهمية على مستوى تحديد عناوين الأشخاص المراد تبليغهم بإجراءات المحاكمة الجارية بحقهم، وكذا في

إطار تنفيذ الأحكام الصادرة ضدّهم، أو إيجاد صيغ قانونية لتبسيط إجراءات التبليغ، كاعتماد التبليغ في العنوان المدون ببطاقة التعريف الوطنية، إضافة إلى تطوير الإطار القانوني للتبليغ القضائي بما يسمح باعتماد التبليغ عبر تقنيات التواصل الحديثة.

كما حث التقرير على التعجيل بإصدار القانون المنظم للمعهد العالي للقضاء بما يمكن من تطوير التكوين المستمر لقضاة النيابة العامة والإشراف على المعهد من طرف المجلس الأعلى للسلطة القضائية مع إدراج تمثيلية رئاسة النيابة العامة ضمن مجلسه الإداري؛ ووضع برامج وطنية للوقاية من الجريمة ترمي إلى الحد من ارتفاعها والقضاء على أسبابها؛ والتعجيل بإحداث المرصد الوطني للإجرام.

وشدد، في هذا الإطار، على الحاجة إلى تطوير الإطار القانوني لآليات البحث الجنائي بما يخول تنوع وتوفير طرق البحث الخاصة، مع تزويد القائمين عليه بالوسائل البشرية والمادية الضرورية لتغطية الارتفاع المضطرد في عدد الجرائم؛ بالإضافة إلى تعزيز العدالة التصالحية وتطوير آلياتها في المنظومة القانونية والقضائية الوطنية.

وفي ما يتعلق بمستوى الموارد اللوجستكية والتقنية، فقد اعتبر التقرير أن تطوير النظم المعلوماتية ذات الصلة بعمل النيابة العامة، وبالقضاء الجزري عموماً، أضحى مطلباً ذا أولوية قصوى ليتأتى تطوير الأداء وتعزيز النجاعة وتوفير الحق في المعلومة بوضوح وشفافية، لاسيما المتصلة بالمعطيات الإحصائية للعدالة الجنائية.

ودعا، في هذا السياق، إلى ضرورة تمكين النيابة العامة من آليات بحث ذكية ولوحات قيادة متطورة، تسمح بالتتبع الآني لوضعية المحاضر والشكايات وتدير ملفات الإكراه البدني وتتبع تنفيذ العقوبات السالبة للحرية؛ وتعزيز التعاون وتوفير الموارد البشرية والمادية اللازمة لحل المشاكل المتصلة بنقل المعتقلين وحراسة السجناء المودعين في المستشفيات العمومية قصد الاستشفاء.

على صعيد آخر، أبرز التقرير أن تدبير ملفات الإكراه البدني وبرقيات البحث أصبحت من المواضيع الأساسية التي تحتاج إلى معالجة معلوماتية متطورة تسمح باكتشاف حالات تقادم الجرائم والعقوبات حتى يتم إلغاؤها تفادياً لأي مساس بحرية الأفراد؛ علاوة على ضرورة توفير البنيات والمراكز اللازمة لحسن أداء النيابة العامة لدورها

الوقائي كمراكز المعالجة من الإدمان لتطبيق الفصل 8 من طهير 21 ماي 1974، ومراكز إيداع النساء ضحايا العنف.

ودعا في هذا السياق إلى توفير أسرة كافية لإيداع كل الأشخاص المعتقلين المحكوم عليهم بانعدام مسؤوليتهم الجنائية بمؤسسات العلاج من الأمراض العقلية بدل الإبقاء عليهم في المؤسسات السجنية لعدم كفاية هذه الأسرة.

وعلى مستوى الموارد البشرية، خلاص التقرير إلى أن الارتفاع الواضح في المهام الموكولة للنيابات العامة يقتضي ضرورة تعزيز عدد أعضائها ب 1000 قاض على الأقل، ليتناسب والاحتياجات اليومية التي يتطلبها حسن الأداء العام للنيابات العامة.



وداعا صانع البسمة المغربية.. المغاربة يودعون "عبد الرؤوف"

عبدالحق خرباش .. 02/01/2023

كاتب صحفي ومدير النشر للجريدة حقيقة نيوز. نت

وداعا صانع البسمة المغربية.. المغاربة يودعون "عبد الرؤوف"
الفنان الكوميدي المغربي القدير عبد الرحيم التونسي المعروف بلقب
"عبد الرؤوف" فارقنا إلى دار الخلد

الدار البيضاء - توفي ليلة الأحد الإثنين، الفنان الكوميدي المغربي
القدير عبد الرحيم التونسي المعروف بلقب "عبد الرؤوف" في منزله

بمدينة الدار البيضاء، حسب ما أفادت به نقابة محترفي المسرح. أكد السيد مسعود بوحسين، رئيس النقابة المغربية لمحترفي المسرح، أن الفقيد فارق الحياة خلال الساعات الأولى من صباح اليوم الإثنين، عن سن ناهز 86 عاما، بعد صراع طويل مع المرض.

يذكر أن المرحوم بدأ مساره الفني في الستينات، حيث ظلت شخصية "عبد الرؤوف" لصيقة به طوال مشواره الفني، وبصمت ذاكرة مختلف الأجيال المغربية، وتميزت شخصية عبد الرؤوف بلباسها الفضفاض، والشاشية الحمراء، والجابدور والسروال الملون، وبصوت أنفي فريد ومميز.

وخلال مسيرته الطويلة، ترك المرحوم ريبورتورا متنوعا من الأعمال الفنية، يشمل على الخصوص مئات التمثيليات الفكاهية، فضلا عن مشاركته في العديد من الأعمال التلفزيونية وعملين سينمائيين، ويتعلق الأمر بكل من ماجد (2011) وعمي (2016).

التصويت على مشروع القانون التنظيمي رقم 14.22 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة

عبدالحق خرباش .. 02/01/2023



كاتب صحفي ومدير النشر للجريدة حقيقة نيوز. نت
صوت مجلس النواب يومه الاثنين 02 يناير 2023 على مشروع القانون
التنظيمي رقم 14.22 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم
106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة ، وذلك بعد أن وافقت عليه
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان مع إدخال تعديل بسيط.
وفي هذا السياق، أشار السيد الوزير بأنه في إطار تنزيل أحكام
دستور 2011 الذي ارتقى بالقضاء إلى سلطة قضائية مستقلة عن
السلطتين التشريعية والتنفيذية، تم وضع هياكلها بمقتضى القانونين
التنظيميين رقم 100.13 المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية
والقانون التنظيمي رقم 106.13 سالف الذكر الصادرين في 24 مارس
2016.

وبهذا، أضاف السيد الوزير، تم التأسيس الفعلي لصرح السلطة
القضائية، والذي اكتمل لاحقا بنقل اختصاصات السلطة الحكومية
المكلفة بالعدل إلى الوكيل العام للملك لدى محكمة النقض بصفته
رئيسا للنياحة العامة، بمقتضى القانون رقم 17.33 الصادر في 30
غشت 2017 وبتنظيم المفتشية العامة للشؤون القضائية بموجب القانون
رقم 38.21 الصادر في 26 يوليو 2021.

وبالنظر لما تضمنه القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام
الأساسي للقضاة من مقتضيات مهمة.. فقد عرفت فترة تطبيقه، التي
تجاوزت ست (6) سنوات ، تفعيلا متواصلا لمقتضياته، مما سمح بتحقيق
الكثير من المنجزات على صعيد تدبير القضائي، ولا سيما من حيث
تدبير الوضعية المهنية للقضاة، غير أن واقع التطبيق العملي كشف
عن قصور ناتج، إما عن فراغ تشريعي في تنظيم بعض المجالات، أو عن
تعقيد المساطر في تدبير بعض

الوضعيات، أو تعثر في تتبع ومراقبة القضاة وتقييم أدائهم.
ومن أجل تدارك هذه الاختلالات، أوضح السيد الوزير بأن وزارة العدل،

وبتنسيق وثيق مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية ورئاسة النيابة العامة، قد بادرت إلى مراجعة القانون التنظيمي رقم 106.13 المذكور، مضيفاً بأن مشروع هذا القانون التنظيمي صودق عليه من لدن المجلس الوزاري المنعقد تحت رئاسة جلالة الملك حفظه الله بتاريخ 22 أكتوبر 2022، بعدما عرض على مجلس الحكومة بتاريخ 12 أكتوبر 2022.

وفيما يلي مجمل التعديلات (15)، التي توقف عندها السيد الوزير والتي تهدف إلى :

*مراجعة ترتيب القضاة في السلك القضائي بإضافة الدرجة الممتازة بعد الدرجة الاستثنائية لتحفيز القضاة (مع تحديد الأقدمية المطلوبة من أجل الترقى إلى الدرجة الجديدة في خمس (5) سنوات (المادتان 6 و 33)).

*تمكين الموظفين الذين يسري عليهم النظام الأساسي لموظفي المجلس الأعلى من ولوج السلك القضائي، إسوة بنظرائهم المنتمين لكتابة الضبط وللإدارات العمومية، وفق نفس الشروط (المادة 10)

* تمكين المجلس من صلاحية تحديد أجل البت في مختلف أنواع القضايا، في حالة عدم تحديدها بمقتضى نص قانوني، واعتبارها مجرد أجل استرشادية دون أن يترتب عليها أي أثر على الدعوى (المادة 45).

*تمكين المجلس من صلاحية الإشراف على التكوين في مجال الإدارة القضائية الموجه للمسؤولين

القضائيين بتنسيق مع الوزارة المكلفة بالعدل ورئاسة النيابة العامة (المادة 51)

* إدراج معيار جديد ضمن عناصر تقييم أداء القضاة وهو معيار الالتزام بالأخلاقيات المهنية واحترام تقاليد القضاء وأعرافه، مع تمكين القاضي من حق الاطلاع على تقرير التقييم المنجز من طرف المسؤول القضائي وإبداء ملاحظاته بشأنه (المادة 55)

*تمكين المجلس من الحصول على المعطيات المفصلة المضمنة في ملف تقييم الأداء الخاص بالقاضي، وكذلك على ملاحظات المسؤول القضائي مع تدقيق أجل البت في التظلمات المرفوعة إلى المجلس من قبل القضاة بشأن تقارير تقييم الأداء، وربط حق القاضي في الاطلاع على آخر تقرير تقييم الأداء الخاص به طبقاً لمسطرة يحددها النظام الداخلي للمجلس بالحالة التي يتعذر عليه الاطلاع على التقرير في الإبان وفق الفقرة الثالثة من المادة 55 من هذا القانون التنظيمي (المادة 56).

*تمكين الرئيس الأول لمحكمة النقض والوكيل العام للملك لديها، كل فيما يخصه، من انتداب قاض من محكمة النقض لسد خصاص طارئ بإحدى

المحاكم، وكذا تمكين الرئيس المنتدب، لأجل سد خصاص طارئ بإحدى المحاكم، وبعد استشارة رئيس النيابة العامة انتداب أحد قضاة النيابة العامة للقيام بمهام قضاء الحكم، أو أحد قضاة الحكم للقيام بمهام النيابة العامة بمحكمة النقص أو بإحدى المحاكم الأخرى (المادة 73).

*توسيع دائرة الأفعال والتصرفات التي تعتبر خطأ جسيماً مرتكباً من قبل القاضي بإدراج فعل تسريب الأحكام قبل النطق بها، وكذا إتيان أفعال تخل بواجب الاستقلال والتجرد والنزاهة والاستقامة ولواجبات القاضي المهنية والإخلال بالأخلاقيات القضائية وصفات الشرف والوقار، والإساءة لحرمة القضاء أو الإضرار بصورته (المادة 97).

*التنصيص على إمكانية توجيه المجلس أو الرئيس المنتدب ملاحظات للقاضي وإثارة انتباهه إلى

الخطأ المهني في حالة عدم المؤاخذة أو حفظ القضية، وكذا إمكانية إخضاعه لتكوين في موضوع يتعلق بالمادة موضوع المخالفة، أو تكوين حول أخلاقيات المهنة تحدد مضامينه ومدته بمقرر للرئيس المنتدب للمجلس (المادة 99)

ربط رد الاعتبار للقاضي، علاوة على انصرام المدة المطلوبة من تاريخ تنفيذ العقوبة، بعدم ارتكاب

إخلال جديد وبالسلوك والأداء المهني الجيد (المادة 101).

*تعديل آمامد تمديد سن التقاعد من سنة إلى سنتين بعد موافقة القاضي ابتداء من سن 65 سنة، وجعل الحد الأقصى لتمديد سن إحالة القضاة على التقاعد هو 75 بدل 70 سنة، وذلك لمواجهة الخصاص فيما يتعلق بالخبرات القضائية من جهة، والنقص المعين في عدد القضاة من جهة أخرى (المادتان 104 و 116).



القلم هو سلاح لمناهضة الظلم و رفع صوت الحق و الضمير

عبدالحق خرباش .. 01/01/2023



كاتب صحفي ومدير النشر للجريدة حقيقة نيوز. نت
فرهان طابع

القلم هو سلاح لمناهضة الظلم و رفع صوت الحق و الضمير
دائما ما نجد النقد والكلام المدمر معنويا عندما لا تتوافق آرائنا
مع الغير، لقد مللنا من النسخ المتطابقة نريد التجديد حتى في
الأفكار، هل يجب أن تكون شخصيتنا مثل الآخرين؟ أم خلقنا لنرضي
الآخرين؟ أم الآخرين جزء لا يتجزء منا؟ أم استقلاليتنا مجرد كلمة لا
وجود لها في الواقع؟ لماذا لم نتعلم بعد أن نحترم الاختلاف كل منا
له تركيبة أخرى له كيان مستقل عن الآخر. الاختلاف شئ جميل جدا ونادر
فلم نكره بعضنا بسبب الاختلاف؟ قد أختلف معك وتختلف معي لكن يمكننا
أن نكون أصدقاء، يكفي من مشاعر الحقد والكراهة فقط بسبب الأفكار
فهذا يشتم الآخر لأنه سني والآخر لأنه شيعي أو حتى الكراهة بسبب الأديان
واللوم بسبب الأديان أو بسبب حتى الانتماء لدولة دون أخرى أو لفريق
رياضي دون الآخر أو الإعجاب بشخصية لا تعجب الآخر
لقد تفرقنا كثيرا بسبب عدم احترامنا لبعضنا وعندما لا تعجب الآخر
أفكارك فإنه سيخبرك بكونك سلبي وبأنك غير مواكب للواقع ويحاول
صنع شخصية ترضي شخصيته، مجتمعاتنا مليئة بالنرجسيين ممن يسيطر
عليهم الأنا الأعلى ممن يسيطر عليهم إقصاء الهو، داخل هذا العالم لا
توجد نسخ متطابقة بل كتلة من الأحاسيس والمشاعر كل منا له قصة
وعنوان لا يمكن أن نتشابه لأننا بالأساس مختلفين لكن يمكننا أن
نتشارك الحب والمشاعر والقيم والصفات الطيبة فهل لأننا مختلفين
نصبح أعداء؟ وهل أفكارنا لعبة ملاكمة على حلبة صراع، اختلافنا من
المفترض أن يكملنا وليس أن يفرقنا فلم نعلن الحرب فقط بسبب اختلاف

في الكلمات والمفاهيم، حتى ديننا الإسلامي لم نفهمه بل جعلنا من الآخرين أعداء وحللنا وحرمنا وأدخلنا ذلك لجنة والآخر لنار وحكمنا على ذلك بالكفر والآخر بالجهل فقط بسبب الاختلاف في المفاهيم رغم أن الدين جاء ليسمو بالناس ويعلمهم المحبة لكنهم أخذوا فقط بالشكل وأزالوا المحتوى رغم أن الله في العديد من الآيات أشار إلى كلمات تخاطب العقل ومنها أفلا يتدبرون، أفلا تعقلون وغيرها من الكلمات لكن أبعدنا العقل وحكم التعصب في المجتمعات إلى أن تدمرت إلى أن جاء اليوم الذي يقتل الأخ أخاه فقط بسبب الاختلاف.

قد نختلف في الأديان في الأفكار في نمط الحياة في المواهب والكلمات والمعاني وحتى اللهجات والدول لكن هناك رابط أشمل يربطنا دائما هو الرابط الإنساني، فلنجعل من الاختلاف جسر لتكامل والتواصل ما يثير دائما انفعالي على مواقع التواصل الاجتماعي وعلى مختلف الصفحات الشتائم نادر ما أجد شخص لا يشتم شخص آخر فقط بسبب فكرة وهل الأفكار تدعو لكل هذا الحقد والكراهة والشتائم حتى بسبب حزب سياسي أو مسلسل أو فيلم أو فنانة أو داعية وغيرها من الأسباب التافهة جدا فاليوم لم تعود هناك حروب بالأسلحة بل أصبحت هناك حروب بسبب الاختلاف حيث أصبح كل شخص يسلط سلاح في وجه الآخر فقط بسبب اختلاف الكلمات والآراء والأفكار حتى في المنابر الإعلامية نجد الشتائم وقلة احترام الآخرين وتراشق الكلمات والألفاظ المخلة فقط بسبب الاختلاف. لم يكون يوما الاختلاف عيب أو عار بل على العكس هو محفز للإبداع وللكمال كيف سنتكامل ونحن نسخ متطابقة لا يوجد فينا أشكال مختلفة؟ كيف سنبدع في ظل النمطية والتكرار والسير على نفس الوتيرة؟ كيف سنخلق التجديد ونحن نكتفي بما هو موجود ونعيده.

الاختلاف مطلوب فهو ميزة وليس سبب للعنصرية مثلما يرونه الكثيرون من الناس فيقصون الآخر كليا من حياتهم محتفظين بأفكارهم المتعصبة والراديكالية، فهل يجب أن أشبهك كي أرضيك؟ أم أنفذ أوامرك كي أرضيك؟ أم أصفق لك دائما كي أرضيك؟ أم أسلب شخصيتي وألبس قناعك كي أرضيك؟ لا يوجد بيننا التشابه بل توجد بيننا المشاعر والإنسانية فلم لا نتقاسم هذا العالم بالرحمة والمحبة لم يدمرنا كل يوم الكره والعداء فقط بسبب اختلاف وجهات النظر ما أجمل التسامح والتصالح والاحترام حتى لو كان دينك غير ديني فإله قال على لسان رسوله لكم دينكم ولي دين حتى أن رسوله أحسن لجاره اليهودي رغم أنه لا يؤمن بالإسلام مهما كانت ديانتك فمن واجبي احترامك لأنك أخي في الإنسانية والله لم يأمرنا بأن نكره بعضنا بسبب الدين أو لأي سبب مهما كان فلم نكره بعضنا بسبب الطوائف والقبائل والدول والأحزاب وغيرها يكفينا من الصراعات متى سنفهم أننا لم نخلق لنحاسب الآخرين من نحن كي نحاسب الآخرين هل نحن معصومين أم مخلوقات تفهم كل شيء كي نحاسب الآخرين فقط لأنهم مختلفين عن أفكارنا، تعدد الأذواق مطلوب وتعدد الأفكار والآراء يولد أكثر حلول وطرق ووسائل وتجديد وتطوير للمجتمع ككل.

فمثلا لو لم تكون هناك ثقافات أخرى وعادات وتقاليد أخرى لأصبحنا

نعيش في الركود والملل لما اطلعنا على أي شئ آخر جديد ومختلف لما فكرنا من الأساس لأصبحت عقولنا محجرة فقط على فكرة واحدة. علينا أن نلغى عقلية إلغاء من يخالفنا لأننا لسنا على حلبة صراع من الأقوى بل نحن في وسط إنساني يتطلب منا التحضر والرقي والاحترام والتقدير فالشخص المختلف ليس من كوكب آخر هو من عالمنا أيضا فمن واجبنا أن نقبل اختلافه ونتصالح معه وليس أن نعاديه ونحاربه وكأنه مجهول أو غريب أو من عالم آخر غير العالم البشري.

قد نختلف في الأديان في الأفكار في نمط الحياة في المواهب والكلمات والمعاني وحتى اللهجات والدول لكن هناك رابط أشمل يربطنا دائما هو الرابط الإنساني، فلنجعل من الاختلاف جسر لتكامل والتواصل ونلغى كل باب للصراعات، نحن خلقنا من أجل المحبة والتسامح ولم نخلق يوما من أجل التباغض حتى أن الرسول ﷺ قال: "إن أحبكم إلي وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا"، وقال أيضا ﷺ: "لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا". فلنتعلم أن نزرع الحب والاحترام لنبني علاقات إنسانية متواصلة عوضا أن نستمر في هاته الصراعات لا متناهية، قد أختلف معك وتختلف معي لكن يمكننا أن نكون أصدقاء ونتقاسم هذا الوجود بالمحبة والاحترام.



إشكالات تنفيذ الأحكام الأسرية المتعلقة بإنهاء العلاقة الزوجية

عبدالحق خرباش .. 30.12.2022



كاتب صحفي ومدير النشر للجريدة حقيقة نيوز، نت
إشكالات تنفيذ الأحكام الأسرية المتعلقة بإنهاء العلاقة الزوجية

إعداد :

الدكتور جواد الهروس
إطار بالإدارة القضائية

تناول في التمهيد : أهمية التنفيذ الذي يعطي للأحكام قيمتها المثلى
باعتباره الخلاصة المرجوة من عملية التقاضي التي تهدف إلى غاية
واحدة وهي تحقيق الاستقرار الاجتماعي وإرساء دائم الأمن الاجتماعي ،
كما هو الشأن بالنسبة للأحكام الخاصة بقضايا الأسرة، التي تتميز عن
باقي الأحكام بعدة خصائص ، ونفس الأمر بالنسبة لإجراءات تنفيذها ،
فهي إلى جانب خضوعها للقواعد العامة للتنفيذ المنصوص عليها في
قانون المسطرة المدنية ، تخضع كذلك لمقتضيات خاصة بحكم طبيعتها .

وقد قسم مداخلته إلى محورين :

المحور الأول : خصوصيات تنفيذ الأحكام الأسرية

المحور الثاني : إشكالات تنفيذها

بالنسبة للمحور الأول أعطى مجموعة من الأمثلة التي توضح خصوصية الأحكام الأسرية والتي غالباً ما تكون لها آثار من خلال الصعوبات والإشكالات التي تعترض التنفيذ. حيث تطرق لمركز الفقه المالكي والاجتهاد الذي يراعي قيم العدل والمساواة والمعاشرة بالمعروف باعتباره تشريعاً تكميلياً بصريح المادة 400 من مدونة الأسرة فأعطى أمثلة وضح من خلالهما الخصوصية والتمثلة في عدم وجود حل لها في قانون المسطرة المدنية ولا في مدونة الأسرة؛ كما هو الشأن في تنفيذ حكم التمكين من الدخول ومثل هذا الحكم تتباين طرق تنفيذه بين المكلفين بالتنفيذ حيث نجد الجواب في الفقه الإسلامي فيما يسمى بإرخاء الستور والخلوة الشرعية.

كما تناول مسائل شفع الأحكام الصادرة بشأن التدابير المؤقتة بالتنفيذ المعجل القانوني، وكذا التنفيذ المعجل لأحكام النفقة و تحديد وسائل تنفيذها

وتجريم المشرع المغربي الامتناع عن تنفيذ بعض أحكام قضايا الأسرة مثل أحكام النفقة، حيث تطبق في حق الممتنع المقتضيات الجزرية لإهمال الأسرة المنصوص عليها في الفصلين 479 و 480 من القانون الجنائي .

ثم انتقل المحاضر إلى تفصيل المحور الثاني المتعلق بإشكالات التنفيذ الأسري

حيث تطرق لدراسة إحصائية قام بها تفيد أن سنة 2011 حوالي ربع الأحكام التي نفذت فقط هي التي انتهت بالتنفيذ الفعلي، و حوالي خمسها انتهى بتحرير محاضر الامتناع و عدم وجود ما يحجز في حين أن حوالي عشرينها انتهى بتحرير محاضر إخبارية، و تقريبا نصف عدد الأحكام لازال ينتظر التنفيذ . و قد تفاقم الأمر سنة 2012 فارتفع عدد محاضر الامتناع و عدم وجود ما يحجز إلى حوالي الثلث .

+كما طرح ما أثارته المادة 57 من القانون المنظم لمهنة المحاماة المتعلقة بسحب المبالغ المنفذة بواسطة المحامي من مشكل واقعي يتمثل في إطالة أجل حصول المرأة و الأولاد على المبالغ المنفذة، فتحويلها من حساب المحكمة إلى حساب هيئة المحامين، ثم إلى حساب المحامي المؤازر لطالبة التنفيذ يطيل أمد التنفيذ.

ثم تحدث عن صندوق التكافل العائلي رغم هزلة التعويضات التي يوفرها للمستحقين، والإشكال الذي أثقل كاهل المستفيدين بعد تعديل قانون 41.10 بعد التغيير الذي طالها بقانون 22 فبراير 2018 فبعد انصرام كل سنتين من تاريخ الأمر بالاستفادة يتعين عليهم موافاة رئيس المحكمة المختصة بالوثائق المحددة بالنص التنظيمي .

ثم تحدث عن الإشكال العملي: المتمثل في استمرارية التنفيذ فيما

يخص المستحقات، في عند توجيه الإنابة قصد التنفيذ بواسطة الاقتطاع من المنبع عن طريق الخازن العام، فإن هذا الأخير يحتفظ بالنسخة التنفيذية لاستمرارية التنفيذ، وهو ما سيتعذر بسببه سلك مسطرة التنفيذ عن طريق المفوض القضائي بخصوص باقي المستحقات غير المذكورة في شق الاقتطاع، فهل تلتجئ طالبة التنفيذ إلى سلك مسطرة طلب نسخة تنفيذية ثانية ؟ وهل تسعف مقتضيات الفصل 435 في ذلك؟ خاصة وأنه أي الفصل 435 ينص على حالة فقدان النسخة التنفيذية.

وكذلك تحدث عن طول المساطر المتعلقة بالحجز التنفيذي سواء على منقول أو عقار، نظرا لخضوعها لنفس القواعد العامة المعمول بها في تنفيذ الأحكام المدنية

— ومن بين الإشكالات ما يطرحه التنفيذ عن طريق الشكاية بإهمال الأسرة، وضرورة الإدلاء بمحاضر الامتناع، والحال أن كل ما من شأنه أن يفسر الامتناع يؤخذ به كالمحاضر الإخبارية بانتقال المنفذ عليه خارج أرض الوطن وتركه أسرته بدون مورد عيش.

— إشكال إرجاع الإنابة القضائية المتعلقة بأحكام مشمولة بالتنفيذ المعجل القانوني أو القضائي من بعض المحاكم المناهضة بإفادة عدم تضمين تاريخ التبليغ على السند التنفيذي .

— إشكال إرجاع الإنابات بإفادة (قصد تكليف طالب التنفيذ بتحديد إسم المفوض القضائي بدائرة المحكمة الابتدائية المناهضة وأداء أجرته بمكتب استخلاص أجور المفوضين بالمحكمة).

كما تناول إشكالات إرجاء الأيمان إلى مرحلة التنفيذ وإشكال تنفيذ النفقة والمستحقات بالخارج،

مؤكدًا على ضرورة تفعيل الاتفاقيات القضائية الثنائية والدولية، وإبرام اتفاقيات مع الدول التي توجد بها جالية مغربية.

ثم ختم مداخلته القيمة بالحديث عن إشكالات تنفيذ الأحكام القضائية بزيارة المحضون (صلة الرحم) وأحكام تسليمه بعد سقوط الحضانة :

كما هو الشأن في كون محل إقامة طالب صلة الرحم بعيدا عن محل إقامة الحاضن، وغالبا ما يكون الطفل المطلوب زيارته يدرس أورشيعا، وهو ما يستعصي معه التنفيذ وفق المقرر القضائي، لأن التنفيذ في هذه الحالات قد يؤثر سلبا على المسار الدراسي للطفل المحضون وعلى نفسيته.

وتحدث عن إشكال آخر يتعلق بحالة رفض المحضون مرافقة أحد أبويه الذي آلت إليه الحضانة بعد سقوطها عن الآخر، أو في حالة تنفيذ المقرر القاضي بصلة الرحم، مع ما قد يرافق هذا الإجراء التنفيذي

من تأثير نفسي على المحضون خاصة إذا كان التسليم بمكاتب التنفيذ بأقسام قضاء الأسرة أو بمكاتب المفوضين القضائيين. وتطرح الحضانة في الزواج المختلط عدة إشكالات، لعل أهمها ما تثيره بشأن القانون الواجب التطبيق بخصوصها، والإشكال الذي يطرح في بعض الحالات هو كون المحضون مع الحاضنة خارج المغرب .



تازة .. في الندوة المنظمة بمقر المحامين بمحكمة الإستئناف

عبدالحق خرباش .. 30.12.2022
كاتب صحفي ومدير النشر للجريدة حقيقة نيوز. نت
تازة .. في الندوة المنظمة بمقر المحامين بمحكمة الإستئناف

عرفت القاعة التابعة لنقابة المحامين بتازة المدينة اليوم 30.12.2022 من يوم الجمعة لسنة 2022 على الساعة الثالثة والنصف زوالا ، ندوة نظمت من قبل هيئة المحامين الشباب وفرع نادي قضاة المغرب ، المكتب الجهوي وجمعية تفعيل المبادرات بتازة . ، تحت شعار دعاوى إنهاء العلاقة الزوجية بين الواقع والقانون . في السياق المتصل ، إستهلّت الندوة بمداخلة النقيب السابق عبدالسلام جليبن ، الذي إعتبر الموضوع يهم الأطياف وخاصة المجتمع المدني ، مما للظاهرة من خطورة بالغة وخاصة أن المحاكم تعج بالملفات . ، وأطاف أن الأعداد تتزايد سنة بعد سنة مما يتطلب من جميع المتدخلين التدخل للحفاظ على الأسرة والحد من تشتيتها .

إعتبر المتدخلون بالنسبة لطلاق الشقاق أن المشرع سلب القاضي وحرمة من الكثير فيما بقي بين يديه محاولة الصلح وتحديد النفقة مما ينبغي مراجعة شاملة لجعل سلطة القاضي قوية تخوله البث وتعميق البحث لضمان ثبات الأسرة والنظر كذلك في الفترة الزمنية وتمديدها خدمة للأسرة كما هو معمول به الدول .

في ذات السياق ، إعتبرت أم كلثوم رئيسة الهيئة أن الأمر يتطلب رصد الإختلالات وضح نصوص جديدة في المدونة ، وذهب آخرون لتشخيص بعض الأسباب للطلاق من وجهة الدين الإسلامي ونذكر من بينها ، الضغوط الإقتصادية . . التكنولوجيا الحديثة . . ، وكذلك الرجوع للزواج وفق الشريعة وهذه وجهة نظر السيد عبدالعالي السوالي وقال أيضا يشرع الطلاق بين إستنفاد الحلول ، الطلاق حلال لكن أبغض الحلال عند الله تعالى . ، وذهب البعض إلى أن تكاثر الظاهرة وإرتفاع الطلاق يرجع أيضا إلى فساد العشرة أحيانا ، الظلم بين الزوجين ، المحرمات ، البعد عن الدين وتعاليمه ، . . . وهناك في المقابل ظاهرة تكاثر العنوسة وعدم الرغبة في الزواج من قبل الشباب .

وخلصت المداخلات إلى تكثيف الدورات للشباب المقبلين على الزواج ، وإحداث مؤسسات الوساطة تجمع بين الدين والقانون والجمعي وتوسيع دور الحكمين .

الإدريسي تطرق للظاهرة من الجانب العلمي ، وأمعن في العقد وقال عند توقيع العقد تكون العلة ، لما للعقد من أهمية قصوى بين المتعاقدين . ، وذكر بالهوية وأعتبرها من بين العناصر التي يبحث عنها الخطيب . ، ذهب المتدخل بعيدا وقارن بين الإقدام على شراء منزل قبل كتابة العقد بحيث يدقق الإنسان في كل شيء قبل كتابة العقد ونفس الشيء يجب أن يمتلك الإنسان الشجاعة أن يطبقه قبل عقد

الزواج لتفادي الخيانات الزوجية وأشياء أخرى .
التوازن المعرفي في إستهداف النفس ، الإستعانة بالعلم وعلم النفس
وجميع العلوم ، الإنفتاح على جميع المقاربات .
ذهبت آمال العزوزي للكشف عن معاناة النساء بحكم أنها قريبة منهن
، وأعطت أرقام بالنسبة لطلاق الشقاق 2019/2021 ، 75 حالة من 340
2019/ ، 96 حالة من بين 353 / 2020 ، 96 من بين 353 / 2020 ، 157
من بين 430 / 2021 . ، أيضا هناك أرقام تشير إلى 26 ألف حالة طلاق
2000/2021 .

تابع المتدخلون نقاش مشاكل جمة تتلخص في زواج القاصرات وأيضا
مسطرة التطلق ، مستحقات الزوجة ، صعوبة التبليغ ، الطلاق
بالوكالة ، إشكالية غياب الزوجات بالخارج ، الإدمان ، الإغتصاب ،
الطرد من بيت الزوجية ، التحرش بالأبناء ، هشاشة النساء ، الرسوم
القضائية للزوجات ف ، صعوبة التنفيذ ، الإهمال والضياع . النفاذ
المعجل للزوجة . ، الحضانة ، إذن كل هاته العناوين تطلب جهدا من
المحامين والجمعية وفرع نادي القضاة وأساتذة علم النفس والدين
وغيرهم في الندوة ، لكن 4 ساعات لا تكفي .

في ختام الندوة كانت مداخلات غنية سأنشرها غدا بحول الله لما لها
من أهمية وإرتباط بالموضوع ، وكانت مداخلة طالب باحث في مركز
الدكتوراة بالكلية المتعددة التخصصات الحقوق تازة ، مختبر
العلوم القانونية والسياسية والإقتصادية قانون خاص . . شاهد الفيديو
في الأخير ، أجمع المتدخلون على مراجعة بعض النصوص في المدونة ودق
البعض ناقوس الخطر لما آلت إليه الظاهرة وكذلك يجب إستعمال
الحلول .



